

سياسات وإجراءات الاستثمار في أموال الجمعية

حرصاً من جمعية ابتسم لخدمات طب الأسنان التطوعية على الاستثمار الأمثل لأموال الجمعية الفائضة وإيماناً بمبدأ الشفافية والعدل تم اعتماد هذه السياسة التي تهدف إلى ضبط عمليات الاستثمار.

أولاً: تسري أحكام هذه السياسة على كافة إجراءات العمليات المالية المرتبطة بالاستثمار بالجمعية.

ثانياً: يجب ألا تستثمر أموال الجمعية في مضاربات مالية أو أي استثمار فيه خطورة عالية.

ثالثاً: يقوم مجلس الإدارة بعمل خطة وبرامج الاستثمار لأموال وأصول الجمعية واقتراح مجالاتها وإقرارها من الجمعية العمومية.

رابعاً: تختص الجمعية العمومية العادية بالتصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء والبيع وتفويض مجلس الإدارة في ذلك.

خامساً: تقوم الجمعية العمومية بتفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية والوقفية.

سادساً: يتحدد ما تستثمره الجمعية من أموال بالآتي :

- ١- ألا يتجاوز المخطط في الموازنة التقديرية.
- ٢- أن يكون من فوائض الأموال الخاصة بالجمعية.
- ٣- أن لا يكون من الأموال المقيدة بأنشطة ومشاريع وبرامج الجمعية.

سابعاً: تستثمر الجمعية إيراداتها في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت أو أن تعيد توظيف الفائض في المشروعات الإنتاجية والخدمية.

ثامناً: تعمل الجمعية ما أمكن على تخصيص ثلث إيرادات الاستثمار الحالية لاستثمارات جديدة من أجل تنمية رأس المال وتحقيق الاستدامة المالية بشرط ألا يؤثر ذلك على برامج وأنشطة الجمعية.

تاسعاً: يجب أن يسبق أي عمل استثماري دراسة جدوى اقتصادية شاملة لكافة النواحي الاقتصادية والفنية والمالية والشرعية والقانونية.

عاشراً: عوائد استثمارات الجمعية أيا كان مصدر أموالها تستخدم في تغطية نفقات البرامج والأنشطة كما تستخدم في تغطية الأعباء والمصروفات التشغيلية للجمعية.

والله الموفق.

تم اعتماد هذه اللائحة من قبل مجلس الإدارة في اجتماع المجلس رقم ١٤ بتاريخ ٢٠/١١/١٤٤٣ هـ الموافق لـ ١٩/٠٦/٢٠٢٢.

رئيس مجلس الإدارة

د. أيمن بن محمد حسين نوح